الشريفة التي هي من الفروض اللازمة عليهم، والقيام في مهماتنا الشريفة التي تبرز بها مراسمنا المطاعة اليك واليهم، وحفظ أطراف البلاد والذب عن الرعايا من كل طارق يطرقهم الا بخير، والمسارعة الى ما يرسم لهم به ما دامت الاسنة في عصاها سير، والافراج لمرك لا تسمح به الا لمن له حقيقة وجود، وله في الخدمة أثر موجود، ومنعهم: فلا يكون الا اذا توجه منهم، أو توانت عزائمهم وقل تفهم. والمهابة: فانشرها كسمتك في الآفاق، ودع بوارق سيوفها تشام بالشام وديمها تراق بالعراق وخيول التقادم: فارتد منها كل سابق وسابقة تف منهما الرياح، ويحسدهما الطير اذا طارا بغير جناح، ولا تتخذ دوننا لك بطانة ولا وليجة، ولا تقطع عنا أخبارك البهيجة. وليعرف قومه له حقه، ويوفره من التعظيم مستحقه، فانه أميرهم وامره من امرنا المطاع، فمن نازع فقد خالف النص والاجماع، والله تعالى يوفقه ما استطاع، بمنه وكرمه! والخط الشريف...

خلاصة معاهدة الصلح (١)

٢

الفصل الرابع في المواد السياسية في خارج أوربا

حقوق المانية في خارج أوربة — تنازل المانية في خارج أوربة لدول الحلفاء وتنازل الدول المشتركة معها عن ما لها من الحقوق والامتيازات في البلاد التي لها أو لحلفائها وتعهد أن تقبل التدابير التي تتخذها دول الحلفاء الخمس بشأن ذلك

المستعمرات والاملاك وراء البحار — تنازل المانية لدول الحلفاء والدول المشتركة معها عن أملاكها الواقعة وراء البحار مع كل مالها من الحقوق والامتيازات

(١) تابع لما نشر في الجزء الثالث

فيها وتنقل جميع الاموال المنقولة وغير المنقولة التي للامبراطورية الالمانية أو لاية دولة من دولها الى الحكومة التي تكون صاحبة السلطة هناك ولهذه الحكومات أن تتخذ ما تستصوب من التدابير لارجاع الرعايا الالمان من هناك الى أوطانهم والشروط التي تشترط على الرعايا الالمان من سلالة أوربية اذا أرادوا البقاء وامتلاك الاملاك والاتجار وتتعهد المانية بأن تعوض من الخسارة التي أصابت الرعايا الفرنسويين في الكمرون أو على حدودها بفعل ولاة الامور الالمان المدنيين والعسكريين والافراد الالمان من أول يناير ١٩٠٠ الى ١ أغسطس ١٩١٤ وتتنازل المانيا عن جميع الحقوق التي اكتسبتها باتفاق ٤ نوفمبر ١٩١١ و٢٨ سبتمبر ١٩١٢ وتتعهد بأن تدفع الى فرنسا جميع الودائع والحسابات والسلف التي حصلت عليها بموجب هذين الاتفاقين وذلك بحسب التقدير الذي تقدره لجنة التعويض وتتعهد المانيا أن تقبل وتنفذ النصوص التي تضعها دول الحلفاء والدول المشتركة معها للاتجار بالسلاح والمسكرات في أفريقية وتعتمد الى العام ١٩٨٥ وتعقد بروكسل العام ١٩١٠ أما الحماية السياسية لاهالي المستعمرات الالمانية السابقة فتناط بالحكومات التي تدير أمور تلك المستعمرات

الصين — تتنازل المانيا للصين عن جميع الامتيازات والغرامات التي نالتها باتفاق البوكسر المبرم سنة ١٩٠١ وعن جميع المباني الارصفة والقشلاقات والحصون وذخيرة الحرب والبواخر وآلات التلغراف اللاسلكي وسائر الاملاك العمومية — ماعدا المباني التي للوكالة السياسية والقنصليات — في منطقة امتياز الالمان في تيان تسن وهنكو وفي سائر الاملاك العينية ما عدا كياوتشو وتقبل أن ترد على عقبها الى الصين جميع الآلات الفنية التي أخذتها سنة ١٩٠٠ وسنة ١٩٠١ على ان الصين لا تتخذ اجراءات للتصرف بالاملاك الالمانية في حي السفارات في بكين من غير رضى الدول الموقعة لاتفاق البوكسر. وتعيد المانيا الغاء امتيازاتها في هنكو وتيان تسن وتقبل الصين أن تفتحها لاستعمال الامم. وتتنازل المانية عن كل دعوى على الصين أو أية دولة أخرى من دول الحلفاء والدول المشتركة معها في ما يختص باعمال رعاياها في الصين أو اخراجهم منها أو ضبط المصالح الالمانية أو تصفيتها حتى ١٤ أغسطس سنة ١٩١٧ وسائر امبراطورية العظمى عن أملاكها

في منطقة الامتياز البريطاني في كنتون وفرنسا والصين معا عن ملكية المدرسة الالمانية في منطقة الامتياز الفرنسوي في شنغاي

سيام — تعترف ألمانية بأن جميع الاتفاقات المبرمة بينها وبين سيام وفي جملتها حقوق الامتيازات لاجنبية زالت من ٢٢ يوليو ١٩١٧ وان جميع الاملاك العمومية الالمانية في سيام تنتقل ملكيتها الى سيام بلا عوض ما عدا دور الوكالة السياسية والقنصليات. أما الاملاك الالمانية الخصوصية فتعامل طبقا لنصوص المواد الاقتصادية (في المعاهدة). وتتنازل ألمانية عن كل دعوى لها على سيام تختص بضبط واخرها ومصادرتها وتصفية أملاكها وأموالها واعتقال رعاياها

ليبريا — تتنازل ألمانية عن جميع الحقوق التي اكتسبتها بالاتفاقات الدولية التي أبرمت في ١٩١١ — ١٩١٢ بشأن ليبريا ولا سيما الحق في تعيين صندوك الجمارك ولا تدخل في كل مفاوضة مقبلة لارجاع ليبريا الى سابق منزلتها وتعهد في حكم المقوض جميع المعاهدات التجارية والاتفاقات المبرمة بينها وبين ليبريا وتعترف بحق ليبريا في تعيين شروط اقامة الالمان في بلادها ومنزلتهم فيها

المغرب الاقصى — تتنازل ألمانية عن جميع الحقوق والامتيازات التي نالتها بعقد الجزيرة والاتفاقات الفرنسوية الالمانية في سنة ١٩٠٩ وسنة ١٩١١ وبجميع المعاهدات والاتفاقات التي برمتها مع السلطنة الشريفية (المغربية) وتتعهد بأن لا تعترض لاية مفاوضة تدور على المغرب الاقصى بين فرنسة وسواها من الدول وتقبل جميع النتائج الناجمة عن الحماية الفرنسوية هناك وتتنازل عن امتيازاتها لاجنبية ويكون الحكومة الشريفية الحرية التامة في التصرف نحو لرعايا الالمان ويكون جميع الاشخاص المشمولين بالحماية الالمانية خاضعين لقانون البلاد ويجوز ان تباع جميع الاموال الالمانية المنقولة وغير المنقولة وفي جملتها حقوق التعدين بالمزاد العلني ويعطى الثمن للحكومة الشريفية ويخصم من المطلوب لها من التعويض وعلى ألمانية أيضا ان تتخلى عن مصالحها في بنك الدولة في المغرب الاقصى وتسلم جميع البضائع المغربية التي تدخل ألمانية بالامتيازات التي للبضائع الفرنسوية

مصر — تعترف ألمانية بالحماية البريطانية التي بسطت على مصر في ١٨ دسمبر

١٩١٤ وتنازل اختيارا من ٤ أغسطس ١٩١٤ عن الامتيازات الاجنبية فيها وعن جميع المعاهدات والاتفاقات المبرمة بينها وبين مصر وتتعهد أن لاتتعرض لاية مفاوضة تدور على مصر بين بريطانيا العظمى والدول الاخرى . وفي هذا القسم نصوص تختص بالقوانين التي تسري على الرعايا الالمان والاموال الالمانية وعلى قبول ألمانية لكل تغيير يعمل في مجلس صندق الدين وتقبل ألمانية ان تنتقل الى بريطانيا العظمى السلطة التي كانت ممنوحة لسلطان تركيا السابق لضمان حرية الملاحة في قنال السويس . والاجراءات التي تتبع في أموال الرعايا الالمان في مصر جعلت مشابهة للاجراءات المتبعة في المغرب الاقصى وسواه من البلدان وتعامل البضائع المصرية الانكليزية التي تدخل ألمانية بمثل المعاملة التي تعامل بها البضائع البريطانية

تركية وبلغارية — تقبل ألمانية جميع التدابير التي تتخذها دول الحلفاء والدول المشتركة معها مع تركية وبلغارية في ما يختص بالحقوق والامتيازات والمصالح التي تطالب ألمانية أو رعاياها بها في تينك البلادين ولم ينص عليها في مكان آخر

شانتنغ — تتنازل ألمانية عن جميع الحقوق والامتيازات التي لها ولا سيما في كياوتشا وعن سكك الحديد والمناجم والاسلاك التلغرافية البحرية التي أحرزتها بالمعاهدة التي أبرمتها مع الصين في ٦ مارس ١٨٩٨ وباتفاقات أخرى

أما في شانتنغ فجميع حقوق ألمانية على سكة الحديد من تسنغ تاو الى تسنانفو وفي جملتها حقوق التعدين وحقوق الاستغلال تنتقل الى اليابان أيضا وكذلك أسلاك التلغراف البحري الممتدة من تسنغ تاو الى شنغهاي وشيفو فهذه أيضا تنتقل الى ملكية اليابان بلا مقابل وتستولي اليابان على جميع أملاك الدولة الالمانية المنقولة وغير المنقولة في كياوتشا بلا مقابل

الفصل الخامس

في الشروط العسكرية البرية والبحرية والجوية

انه توطئة للشروع في انقاص سلاح الامم انقاصاً عاما تتعهد ألمانية مباشرة بأن تسير على المواد العسكرية البرية والبحرية والجوية التالية وهي : —

الشروط البرية — تنص الشروط العسكرية البرية على تسريح الجيوش الالمانية

وتنفيذ القيود العسكرية الاخرى بعد امضاء المعاهدة بشهرين (ويكون ذلك الخطوة الاولى نحو نزع السلاح الدولي) والغاء الخدمة العسكرية الاجبارية في بلاد ألمانية وتدخل قوانين لا تحيد على قاعدة التطوع في قوانين ألمانية العسكرية تقضي بتجنيد صنف الضباط والجنود لمدة لا تقل عن ١٢ سنة متوالية وتشترط ان يخدم الضباط ٢٥ سنة ولا يحالوا الى التقاعد قبل ان يبلغوا الخامسة والاربعين ولا يسمح بانشاء احتياطي من الضباط الذين خدموا في الحرب . ويكون مجموع رجال الجيش الالماني مئة الف لا يزيد عدد الضباط فيهم على أربعة آلاف ولا يجوز تأليف قوة عسكرية غير هذه القوة ويمنع منعا خاصا زيادة موظفي الجمارك والغابات أو البوليس وتعليمهم تعليما عسكريا وتكون وظيفة الجيش الالماني صون النظام الداخلي ومراقبة الحدود وعلى قيادته العليا ان تحصر عملها في المهام الادارية ولا يسمح بأن يكون لها هيئة أركان حرب عامة وينقص عدد المستخدمين الملكيين في وزارة الحربية والمصالح المشابهة لها الى عشر ما كان في سنة ١٩١٣ ولا يجوز ان يكون لالمانية أكثر من سبع فرق من المشاة وثلاث فرق من الفرسان وفيلقين من أركان الحرب ويقفل ما يزيد من حاجة هذا الجيش من المدارس العسكرية ومدارس الضباط وتلاميذ المدارس الحربية الخ ويقتصر في قبول التلاميذ الذين يعينون ضباطاً على سد المناصب التي تفرغ في الجيش

أما صنع السلاح والذخيرة ومهمات الحرب في ألمانية فيقتصر فيه على بيان يبنى على قاعدة المقدار اللازم لجيش كالجيش المتقدم ولا يجوز انشاء احتياطي من السلاح والذخيرة لجميع الاسلحة والمدافع والمهمات الموجودة فوق الحد المعين يجب أن تسلم الى الحلفاء للتصرف فيها ولا يجوز لالمانية أن تصنع غازات سامة ولا سوائل نارية ولا يسوغ لها استيرادها ولا يجوز لها أن تصنع دبابات ولا أتومبيلات مدرعة . وعلى الالمان أن يبلغوا الحلفاء أسماء جميع المصانع التي تصنع الذخيرة والسلاح ومواقعها وبيان مصنوعها لاجل الحصول على موافقة الحلفاء عليها . ويجب الغاء الترخيصات التي لحكومة المانية وصرف مستخدميها . وأما الذخيرة التي تصنع لاستعمال في الاستحكامات فتقتصر على ١٥٠٠ طلقة لكل مدفع من المدافع التي من عيار

١٠,٥ سنتمتر فما دون و ٥٠٠ طلقة لكل مدفع من المدافع التي هي أكبر من ذلك. ويحظر على المانية أن تصنع السلاح والذخيرة لبلدان أجنبية واستيرادها من الخارج ولا يجوز لالمانية أن تحافظ على الاستحكامات أو تنشيء استحكامات في أرض ألمانية واقعة على أقل من خمسين كيلو مترا شرقي الرين ولا يجوز لها أن تبقى في الشقة المذكورة قوات مسلحة لا دائمة ولا وقتية، ويحفظ على الحالة الحاضرة في ما يختص بالحصون القائمة على الحد الجنوبي والشرق الاصلي الامبراطورية الالمانية ولا يجوز اقامة المناورات العسكرية (في الشقة المذكورة) ولا انشاء مبان دائمة للمساعدة على تعبئة الجيش ويجب نزع السلاح من الاستحكامات في خلال ثلاثة أشهر (بعد المعاهدة)

الشروط البحرية — تنص الشروط البحرية على انه في خلال شهرين لا يجوز أن تتجاوز قوات المانية البحرية ست بوارج من طرز دريدنوت ولوترنجن وستة طرادات خفيفة و١٢ مدمرة و١٢ نسافة أو ما يساوي هذا العدد من السفن التي تحل محلها. ولا يجوز أن يكون في هذه القوة البحرية غواصات. أما سائر البوارج فتوضع في الاحتياطي أو تخصص بالاعمال التجارية ويجوز لالمانية أن تبقي على قدم الاستعداد عددا معيناً من السفن التي تلتقط الالغام الى أن يتم التقاط الالغام في بعض المناطق المعينة في البحر الشمالي وبحر البلطيق. وبعد انقضاء شهرين (على امضاء المعاهدة) لا يجوز أن يتجاوز مجموع رجال الاسطول الالماني ١٥ الفاً منهم ١٥٠٠ من الضباط وصف الضباط على أعظم تقدير. وتسلم (الى الحلفاء) نهائيا جميع البوارج الالمانية التي تسير على سطح الماء والمعتقلة في موانئ الحلفاء أو المحايدين. وفي خلال شهرين تسلم في موانئ الحلفاء بوارج المانية أخرى مبينة في المعاهدة وهي راسية الآن في الموانئ الالمانية ويجب على الحكومة الالمانية أن تتعهد بتسليم جميع البوارج الالمانية التي تسير على سطح الماء والتي لم يتم صنعها حتى الآن وأما الطرادات المحولة ونحوها فينزع سلاحها وتعد بواخر تجارية. وبعد شهر تسلم في موانئ الحلفاء جميع الغواصات الالمانية والبواخر المستعملة لاخراج الغارق والحياض الخاصة بالغواصات والتي يمكن أن تسير في البحر بعددها أو التي يمكن

قطرها . وأما الباقي وما لا يزال يصنع في دور الصنعة فيجب على ألمانية أن تحطمه في خلال ثلاثة أشهر، ولا يجوز لألمانيا أن تستعمل حطام هذه السفن الا للاغراض الصناعية ولا يجوز بيعها لبادان أجنبية الا بشروط معينة لتعويضها. ويحظر على ألمانية أن تبني أو تحرز بوارج ويحظر عليها أن تبني أو تحرز غواصات والبوارج التي تبقى لها تعطى قدرا معينا من السلاح والذخيرة والمهمات الحربية وأما ما يفضل من السلاح والذخيرة والمهمات الحربية فيسلم ولا يجوز لالمانية خزن شيء منه أو انشاء احتياطي

ويجب ان يؤخذ رجال الاسطول الالماني بالتطوع التام ولا تقل مدة الخدمة للضباط وصف الضباط عن ٢٥ سنة متوالية وأما صغار صف الضباط أو البحارة فمدة الخدمة لهم لا تقل عن ١٢ سنة متوالية بقيود مختلفة

ولاجل ضمان سلامة الدخول الى بحر البلطيك لا يجوز لالمانية ان تنشئ حصوناً في بقاع معينة ولا أن تنصب مدافع تشرف على الطرق البحرية بين البحر الشمالي والبلطيك ويجب عليها ان تهدم (المناقل) لاستحكامات القائمة في تلك البقاع وتنزع ما فيها من المدافع وأما ثلاثة الحصون الواقعة على بعد ٥٠ كيلو مترا من شاطئ ألمانية أو القائمة على جزر ألمانية فهذه تبقى لانها دفاعية ولكن لا يجوز انشاء حصون جديدة ولا زيادة السلاح في الموجود منها . والحد الاعلى لما يخزن من الذخيرة في هذه المناقل هو ١٥٠٠ طلقة للمدفع الواحد من عيار ٤٫١ بوصة فما دون و ٥٠٠ طلقة لكل مدفع من المدافع التي هي أكبر من هذا

ولا يجوز استعمال محطات التلغراف اللاسلكي الالمانية في ناون وهنوفر وبرلين لارسال تلغرافات بحرية وعسكرية أو سياسية من غير رضاء الحلفاء والدول المشتركة معهم في مدة ثلاثة أشهر وانما يجوز استعمالها لاغراض تجارية تحت المراقبة . وفي هذه المدة لا يجوز لالمانية ان تنشئ محطات كبيرة أخرى للتلغراف اللاسلكي ويجوز لها ان ترمم الاسلاك التلغرافية البحرية التي قطعت والتي لا يستعملها الحلفاء وكذلك أجزاء الاسلاك البحرية التي نقلت بعد قطعها والتي لا ينتفع بها الآن . وفي هذه الاحوال تظل الاسلاك المذكورة أو القطع التي نقلت أو التي استعملت ملكا للحلفاء

والدول المشتركة معهم وبناء على ذلك فان ١٤ ملكا أو أجزاء أملاك عينت في هذه المادة لاترد الى ألمانية

الشروط الجوية — تنص الشروط الجوية على ان لا يكون في قوات ألمانية المسلحة أسلحة طيران عسكري أو بحري ولكن يسمح لها أن تبقي عندها مالا يزيد على ١٠٠ طيارة بحرية غير مسلحة لغاية أول اكتوبر ١٩١٩ تستعمل للبحث عن الالغام تحت سطح الماء فقط. ويسرح جميع رجل سلاح الطيران في ألمانية في خلال شهرين ماعدا ١٠٠ رجل يقوم الضباط بجوز ابقاؤهم الى اكتوبر وتتمتع طيارات الحلفاء والدول المشتركة معهم بحرية المرور فوق أملاك ألمانية والنزول فيها والنزول في منطقة المياه المحلية التي لها الى أول يناير ١٩٢٣ الا اذا كانت ألمانية قد سبق فقبلت قبل هذا التاريخ في جمعية الامم أو سمح لها بالعمل باتفاق الجو الدولي ويحظر صنع الطيارات أو أجزائها في جميع أنحاء ألمانية لمدة ستة أشهر وتسلم جميع الطيارات العسكرية والبحرية والبالونات المسيرة ومهمات الطيران الى الحلفاء والحكومات المشتركة معهم في خلال ثلاثة أشهر الا الطيارات البحرية المئة التي تقدم ذكرها

شروط عمومية — وتنص الشروط العمومية على تعديل القوانين الالمانية لتصير مطابقة للمواد المتقدمة وعلى ألمانية ان تنفذ جميع المواد الواردة في المعاهدة تحت مراقبة لجنة دولية من الحلفاء يعينها الحلفاء والحكومات المشتركة معهم وعلى الحكومة الالمانية ان تمد هذه اللجنة بجميع التسهيلات ونفقات مصروفاتها . وأما مهمة اللجان العسكرية والبحرية والجوية التي للمراقبة فقد نص عليها بالتفصيل

(لها بقية)

﴿ فائدة ، في هدي القرآن في المعاهدة ﴾

من عجائب حكم القرآن وعلومه أن كل زمان يظهر منها مالم يكن ظاهرا فيما قبله كظهوره فيه كما فصلناه في تفسير قوله تعالى (٦:٦٥ قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض) ومن هذا القبيل قوله تعالى بعد الامر بالايفاء بعهد الله من سورة النحل

(١٦ : ٩٢ ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثا تتخذون أيمانكم دخلا بينكم أن تكون أمة هي أربى من أمة — الى قوله — ولا تتخذوا أيمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها) الآية. الايمان بالفتح العهود والمواثيق والدخل بالتحريك ما داخل الشيء من أسباب الفساد كالخديعة والحيلة والعبارات التي يراد تأويلها وتحريفها عن ظواهرها في العهود وسنبين ذلك بالتفصيل ان شاء الله تعالى

المسألة السورية والاحزاب

بينما كان العرب في سورية والعراق يمنون أنفسهم بالنجاة من طغيان العثمانيين وما سامهم جلادهم جمال باشا وغيره من سوء العذاب الى نعيم الاستقلال الصحيح والحرية التامة ويتلذذون بما يقرأون في المنشورات والجرائد التي تنقلها اليهم العيون أو تنثرها عليهم الطيارات (كالقبلة والمقطم والكوكب) كان السر مارك سايكس والموسيو بيقو «صديق العرب» يضعان أصول الاتفاق بين دولتيهما على اقتسام هذه البلاد بينهما وبضمان لها خارته[1] تحدد منطقة كل قسم منها كما فعل غيرهما من من رجال دول الاحلاف في بلاد الترك أيضا. وقد كان أول من كشف النقاب عن أسرار هذه المعاهدات السرية أحرار الروس لما أسقطوا حكومتهم القيصرية، ونشروا أسرارها المطوية؛

وقد اشتهر أمر معاهدة تقسيم ولايات سورية والعراق بين فرنسة وانكلترة وكثر كلام الجرائد الاوربية والعربية فيه ولما ظهرت شروط الرئيس ولسن واتفقت الدول المتحاربة على جعلها أساسا للصلح باعتبار ما فسرها من خطبه التي نشرنا أهمها من قبل كان يظن أنها تنسخ هذه المعاهدة ونظائرها من المعاهدات السرية التي وضعت لاستيلاء الاقوياء على بلاد الضعفاء نسخا تاما، ولكننا وجدنا ان عهد عصبة

(١) الخارته في الاصل اسم فاعل من خرت الارض يخرتها (من باب نصر) اذا عرف طرقها ومضايقها ومنه الدليل الخريت وهو العارف بذلك. وفي اللسان عن الكسائي: خرتنا الارض اذا عرفناها ولم تخف علينا طرقها اه فاذا أطلق لفظ الخارته على الصحيفة التي يرسم فيها وجه الارض وما فيها من جبال وبحار وغير ذلك كان هذا الاطلاق صحيحا باعتبار ان الصحيفة المشتملة على ذلك كالمارفه به فهو وصف مجازي يكثر مثله في اللغة